الاقتضاء الحجاجي ودوره في تحقيق الفاعلية الإقناعية الخطاب القرآني أنموذجاً

د. أمحمد عرابي
جامعة معسكر

يشكل الخطاب القرآني المعجزة البيانية الحجاجية الأبدية نظماً ومعنىً على مر الأزمنة والعصور، فهو يخاطب العقول، ويهذب النفوس، ويستعطف القلوب.

تحدى العرب وهم أهل فصاحة وبيان، وكان التحدي من جنس الكلام، وكان تنزيله من لدن حكيم خبير على هدي لغتهم وسَنَن تواصلهم ومجازات تلفظهم، وهو ما يؤكده ديوانهم الشعري، الذي وافق القرآن في نظمه؛ إلا أن القرآن فاقه في مبناه ومعناه، فما أسمى الحياة التي يحيا بها الفرد في كنف كتاب الله العزيز متدبراً ومتأملاً، باحثاً في أحكامه ومعالمه وبيانه وبلاغته ليقتنع ومن ثمة ليصل إلى اليقين؛ لأن المولى عز وجل قد راعى في نزوله حاجة الأمة وتطلعاتها في تنظيم الحياة الاجتماعية، وتوطيد العلاقات الإنسانية، فتحقق ذلك في شكل آيات وسور حجاجية إقناعية لكل منها سبب والكل نزل موافقاً لمقتضى الحال؛ لأن ذلك ما يقتضيه المقام.

1 . مفهوم الاقتضاء:

1. 1 الاقتضاء في اللغة:

لقد جاء مفهوم الاقتضاء في كثير من المعجمات اللغوية متعلقاً بالجذر الثلاثي (ق ض ي)، ومنه «قضى: يقضي قضاءً وقضيةً أي حَكَمَ. وقضى عليه عهداً معناه

الوصيَّةُ، ومنه قوله تعالى: چ چ چ ڈ ڈ چ [1]. وقوله: چ□ □ □ □چ[2]، أي أتى»[3]. فالقضاء الحكم والإتيان.

وهو عين ما ذهب إليه ابن منظور في اللسان بقوله: «القضاء: الحكم... ويقال: قضى يقضي قضاءً فهو قاضٍ، إذا حَكَمَ وفَصَلَ...وقوله: چ پ پ پ پ پ ڀ ڀ ڀ ٺ چ، أي من قبلِ أنْ يُبَيَّنَ لَكَ بَيَانُهُ»[4]. كما ورد المصدر اقْتَضَى يَقْتَضِي اقْتِضَاءً فهو مُقْتَضٍ. و«اقتضى الدين: طلبه. و- أمراً: اسْتَلْزَمَهُ. ويقالُ: افعل ما يقتضيه كرمك: ما يطالبك به. و- منه حقه، وعليه: أَخَذَهُ. و- الأمرُ الوُجُوبَ: دلَّ عليهِ»[5]. فالاقتضاء ههنا جاء بمعنى الطلب، واللزوم و الاستلزام.

1. 2 الاقتضاء في الاصطلاح:

يسعى المتكلم من وراء أي عملية تلفظية إلى إقناع متلقيه بكلام مفهوم في ظاهره وباطنه، فظاهره يمثل المعنى الحرفي للخطاب، وباطنه هو الشروط الموضوعية الحاصلة في المقام خارج الملفوظ، وهو ما يسمى بـ"الاقتضاء". ودلالته هي«استلزام القول لمعنى تابع للمعنى العباري من غير توسط دليل ومع توقف فائدة القول عليه»[6]. وبناء على هذا «فإن الأصل في الكلام أن يكون مبنياً لمعناه ومقصده بما يتضمنه من ألفاظ وعبارات»[7]. فالاقتضاء في أساسه طلب تقدير، أو إضافة معاني ضمنية

1- سورة الإسراء، الآية 4.

2- سورةسبأ، الآية 14.

3- كتاب العين، الخليل بن أحمد الفراهيدي، ج3، ص400.

4- لسان العرب، ابن منظور، ص3665.

5- المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية، مصر، مكتبة الشروق الدولية، ط4، 2004، ص743.

6- اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، طه عبد الرحمن، ص 108.

7- دلالة الاقتضاء وأثرها في الأحكام الفقهية، دراسة في علم أصول الفقه، نادية محمد الشريف العمري، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، ط1، 1988، ص256..

لتحقيق مقصدية الكلام، ومن ذلك قوله تبارك اسمه: ﭽ ﭟ ﭠ ﭡ ﭢ ﭣ ﭤ ﭥ ﭦ ﭧ ﭨ ﭩ ﭪ ﭫ ﭬ ﭭ ﭮ ﭯ ﭰ ﭱ ﭲ ﭳ ﭼ[1]، فالاقتضاء هنا يستوجب طلباً بصيغة "افعل"؛ أي أعطوا الزكاة لمستحقيها المذكورين في الآية. وقد عرف الاقتضاء اهتماما في كثير من الحقول المعرفية منها الفلسفية و اللغوية و الأصولية وغيرها.

ظهر الاهتمام بمفهوم الاقتضاء في الدرس التراثي بعامة، ولدى علماء الأصول بخاصة، فقد اعتمدوا على "الاقتضاء" بقوة بغرض فهم مقاصد الخطاب الشرعي من جهة، واستنباط الأحكام الفقهية من جهة أخرى.

وقد حده السرخسي (ت490هـ) في أصوله بقوله: «هو عبارة عن زيادة على المنصوص عليه، يشترط تقديمه ليصير المنظوم مفيدا أو موجبا للحكم، وبدونه لا يمكن إعمال المنظوم، فكان المقتضى مع الحكم مضافين إلى النص ثابتين به»[2]. فالسرخسي في حده هذا جعل "المقتضى" جوهر عملية التقدير، فهو المقصود لإظهار مفهوم "الاقتضاء"، فالمنصوص يبقى غامضا ما لم يعتمد على هذه الإضافة لكي يحقق غايته.

كما عرفه أبو حامد الغزالي(ت 505هـ) بقوله: «هو الذي لا يدل عليه اللفظ ولا يكون منطوقاً به، ولكن يكون من ضرورة اللفظ، إما من حيث لا يمكن كون المتكلم صادقاً إلا به، أو من حيث يمتنع وجود الملفوظ شرعاً إلا به، أو من حيث يمتنع ثبوته عقلاً إلا به».[3] فالمقتضى عند أبي حامد الغزالي مقرون باللفظ وما يحيل

1- سورة التوبة، الآية 60.

2- أصول السرخسي، أبوبكر أحمد بن أبي سهل السرخسي، ت: أبو الوفا الأفغاني، لبنان بيروت، دار المعرفة للطباعة والنشر، ط1، 1993، ج2، ص248.

3- أبو حامد الغزالي، المستصفى من علم الأصول، لبنان بيروت، دار إحياء التراث العربي، ط3، 1993، ج2، ص186.

عليه بعد إنجازه، «ذلك أن الاقتضاء يتمتع بخاصية التعدية، بمعنى أن اللازم القضائي للاقتضاء اقتضاء، وبالأَوْلى لازمه القضائي»[1]. وههنا يتحقق ظهور المقتضى في الملفوظ والتفاعل بين أطراف العملية التخاطبية.

فالمقتضى لدى علماء الأصول هو ما أُضْمِرَ في الكلام لتحقيق إفادة معينة في الخطاب، ودلالة الاقتضاء عندهم «إنما تدل على الحكم بطريق التقدير اللازم لعبارة النص، و لو لا هذا التقدير لما أفاد النص معنىً صحيحاً عقلاً، أو واقعاً، أو شرعاً»[2]. وهذه الإفادة قد لا يدل عليها اللفظ، ولا تكون منطوقة ولكن تكون من ضرورة اللفظ.

وقد نَحَت البلاغة العربية في تحليلها لمفهوم الاقتضاء نحو الدرس الأصولي وتجلى الوعي البلاغي بذلك عند السكاكي (ت 626 هـ) باعتباره إشكالا دلاليا يبرز من حين لآخر أثناء التخاطب. وارتبط ذلك عنده بالبنية التركيبية للحدث اللساني الملفوظ ومطابقتها لمقتضى الحال، إذ يقول: «إن التعرض لخواص تراكيب الكلام موقوف على التعرض لتراكيبه ضرورة، لكن لا يخفى عليك حال التعرض لها منتشرة، فيجب المصير إلى إيرادها تحت الضبط بتعيين ما هو أصل لها وسابق في الاعتبار، ثم حمل ما عدا ذلك عليه شيئاً فشيئاً على موجب المساق. والسابق في الاعتبار في كلام العرب شيئان:الخبر والطلب...وما سوى ذلك نتائج امتناع إجراء الكلام على الأصل»[3]. فالسكاكي بكلامه هذا يقر بالاختلاف البيِّن بين دلالة تركيب الكلام نظرا للطبقات المقامية المختلفة التي يتنزل فيها ودلالة خواصه، على اعتبار أن كثيرا من الخطابات اللغوية يتغير معناها بحسب السياق الذي تنتج فيه، الأمر الذي يجعلها

1- اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، طه عبد الرحمن، ص109.

2- دلالة الاقتضاء وأثرها في الأحكام الفقهية، نادية محمد الشريف العمري، ص266.

3- مفتاح العلوم، أبو يعقوب السكاكي، ت: نعيم رزور، 1986، ص164.

تفيد معنىً إضافياً جديداً إلى دلالتها الأصلية. مما يوحي بأن السكاكي في معالجته لمقولة "لكل مقام مقال" إنما ينم عن وعيه البالغ بكل مستويات التحليل اللساني في علم المعاني.

وتبعاً لهذا يقترح البعض أن تصاغ بنية النحو الثلاثية الأبعاد عند السكاكي على الشكل التالي:

ـ المستوى الصوتي والصرفي والمعجمي: وهو مستوى تؤدي فيه العبارة اللغوية فعلا تعبيريا، صوتيا، صرفيا، معجميا؛ أي المفرد.

ـ المستوى التركيبي الدلالي: وهو مستوى تؤدي فيه العبارة اللغوية فعلا تعبيريا قضويا؛ أي المركب.

. المستوى التداولي: وهو مستوى تؤدي فيه العبارة اللغوية فعلا غرضيا تأثيريا، أي مطابقة الكلام المركب لما يجب أن يُتكلم به[1].

فدراسة الاقتضاء عند السكاكي تكمن في الاهتمام بالمستوى التداولي من منطلق أن علم المعاني يمكِّنُ من دراسة المعنى في علاقته بقائله من جهة، وفي علاقته بالسياق من جهة أخرى، للتمييز بين المعنى الصريح والمستلزم منه.

لقد حلل السكاكي «ظاهرة الاستلزام على أساس أنها تتولد عن خرق لأحد شروط إجراء معاني الطلب الخمسة نتيجة إجراء هذه المعاني في مقامات غير مطابقة»[2]. الأمر الذي يجعل من مبدأ الخرق[3] مبدأ مشترك بين الفلاسفة والبلاغيين و الدارسين المحدثين.

1- الاستلزام الحواري في التداول اللساني، العياشي أدراوي، الجزائر، منشورات الاختلاف، ط1، 2011، ص27.

2- التداوليات علم استعمال اللغة، حافظ إسماعيلي علوي، ص300.

3- مبدأ الخرق: هو خرق قاعدة من قواعد الاستلزام الحواري الأربعة أثناء التخاطب التواصلي وهي: قاعدة القدر، قاعدة الكيف، قاعدة الملائمة، قاعدة الجهة وسنأتي إلى تفصيلها في مبحث طبيعة الاقتضاء ومميزاته.

وغير بعيد عن ذلك نجد الشريف الجرجاني(ت 816 هـ) يصب في الاتجاه نفسه في رصده لمفهوم الاقتضاء، إذ يقول: «المقتضى هو عبارة عن جعل المنطوق منطوقاً لتصحيح المنطوق»[1]. فتحقيق الفهم الذي ينبني عليه الكلام المنطوق هو الداعي إلى ضرورة الاقتضاء ومن ثمة يصبح قاسما مشتركا بين جل الدارسن لفهم مضمونه، من أصوليين ومناطقة ونحاة ولسانيين تداوليين محدثين.

فإذا عدنا إلى هذه التعريفات المتقاربة في الغايات نجدها تحيلنا على جملة من المعطيات التي تؤطّر "الاقتضاء" من أهمها:

- وجود ملفوظ يرتبط بما يقتضيه مباشرة.
- أنّ المقتضى هو زيادة على الملفوظ، والملفوظ يكون سببا في تأويله.
- لا يمكن للملفوظ أن يفيد من غير المقتضى.
- تحقيق المقتضى مرهون بالمقتضِي والمقتضَى معا.

وأهم سمة تطبع الاقتضاء هي قيامه على لفظ منطوق يحتاج بالضرورة إلى تقديرٍ معيّنٍ ليصدق به الكلام فيتحقق المقصود، كما في قوله تعالى: ﭽ ﭦ ﭧ ﭨ ﭩ ﭪ ﭫ ﭬ ﭭ ﭮ ﭯ ﭰ ﭱ ﭲ ﭳ ﭼ[2]، فمقتضى الآية صوموا أيها المؤمنون، فاقتضى طلباً بفعل الصيام بصيغة "افعل".

2 . الاقتضاء في التداول اللساني:

يعتبر "الاقتضاء" كمفهوم إجرائي تداولي من أهم المفاهيم التي اهتمت بها الدراسات اللسانية التداولية، وقد تبلورت ضمن جملة من الموضوعات المتعددة أهمها؛ "الاستلزام الحواري" و"الاستدلال التداولي" و"اللزوم الطبيعي"، وهي كلّها مفاهيم متداخلة تحاول أن توضح بصفة عامة الكيفية التي تؤهلنا لفهم المعنى الضمني غبر

1 –التعريفات، الشريف الجرجاني، لبنان بيروت، دار الكتب العلمية، ط3، 1988، ص226.

2– سورة البقرة، الآية 183.

المعنى الحرفي الذي يتضمنه الخطاب، والمعطيات التي على أساسها تجعل المتكلم يعني أكثر مما يقول، وتجعل السامع أيضا يفهم المقصود الذي يبتغيه المتكلم من كل ذلك.

وإذا كان المحدثون قد أرجعوا نشأة هذه المفاهيم إلى الدراسات المعاصرة مع "غرايس Grice" و"سيرل Searle" و"جوردن ولايكوفGordon et Lakoff"، فإنّنا لا ننكر وجودها في الدراسات التراثية، وبالخصوص لدى علماء الأصول، فقد اعتمدوا على "الاقتضاء" بقوة من أجل استنباط الأحكام الفقهية كما سلف الذكر.

ومن الدارسين الذين سعوا إلى الوقوف على الدلالات المختلفة للاقتضاء في مقاربات بين بعض الفروع المعرفية، عادل فاخوري الذي يرى أن «في التراث العربي؛ أي في كتب المنطق والأصول تستعمل نفس لفظة "اللزوم"، أو "الاستلزام" للدلالة بنوع عام على أية واحدة من عمليتي الاستدلال المذكورتين (اللزوم المنطقي وهو محور علم المعاني، والاقتضاء الذي يقوم عليه علم التداول) دون تفرقة و إنّما نظرا للاختلاف الجوهري بينهما أخذنا بمصطلح الاقتضاء المستعمل في أصول الفقه بمعنى شبيه بمفهوم "غرايس Grice" للدلالة على الاستدلال التداولي، وحصرنا لفظة "اللزوم" بالاستدلال المنطقي وحده»[1]. فعادل فاخوري يفرق بين الاستدلالين التداولي والمنطقي، ويرى أن لا فرق بين مفهوم مصطلحي الاقتضاء والاستلزام وأنهما هما سيان.

أما الباحث طه عبد الرحمن فيخالفه الرأي إذ صرح قائلاً: «أنّنا نخالف ما ذهب إليه صديقنا عادل فاخوري من استعمال مصطلح الأصوليين "الاقتضاء" لأداء معنى "الاستلزام التخاطبي" عند "غرايس Grice"، ونعتقد أنّه لو استعمل مصطلحهم الآخر، وهو "المفهوم"، وقال "المفهوم التخاطبي"، لكان أقرب إلى إفادة مقصوده من هذا الاستلزام الطبيعي، وربما حمله على ذلك كون الغالب في الاقتضاء

1- الاقتضاء في التداول اللساني، عادل فاخوري، الكويت عالم الفكر، ديسمبر 1989، ص141.

عند الأصوليين ارتباطه بالمقام، أي أنّه أساسا "اقتضاء تداولي" في مقابل الاقتضاء الدلالي»[1]. فإذا كان الاقتضاء عند الأصوليين يرتبط بالمقام أكثر مما يرتبط بالدلالة، فإنه مع الفروع المعرفية الأخرى يتصل بمحددات الخطاب وغاياته.

فجوهر الاقتضاء يقوم على المقصد الذي يبتغيه المتكلم. وبإمكاننا بكل بساطة وصف الاقتضاء بأنه «المضمون الذي تبلغه الجملة بكيفية غير صريحة. وهكذا فإن القائل إذا قال (كف زيد عن ضرب زوجته)، فإنه قال صراحة أن زيدا لا يضرب زوجته الآن(وهذا هو المحتوى المقرر، أو الإخبار)، كما أنه أبلغ بكيفية غير صريحة أن زيدا ضرب زوجته فيما مضى (وهذا هو المحتوى المقتضى أو الاقتضاء) »[2]، الذي يتعدّى ما هو مبسوط في الكلام ليتعلّق بما لم يقل.

وعلى هذا الأساس كانت نقطة البدء لدى "غرايس Grice" هي أنّ الناس، في محاوراتهم، قد يقولون ما يقصدون، وقد يقصدون أكثر مما يقولون، وقد يقصدون عكس ما يقولون، فجعل كلّ همه إيضاح الاختلاف بين ما يقال وما يقصد؛.؛ ف«ما يقال هو ما تعنيه الكلمات والعبارات بقيمها اللفظية، وما يقصد هو ما يريد المتكلم أن يبلغه السامع على نحو غير مباشر، اعتمادا على أنّ السامع قادر على أن يصل إلى مراد المتكلم بما يتاح له من أعراف الاستعمال ووسائل الاستدلال»[3]. فالمتمعن في دلالة الاقتضاء يدرك تعدد معانيها بتعدد زاوية النظر إليها،و«مثلما كان اللزوم المنطقي logical implication هو محور علم المعاني، كذلك الاقتضاء implicature هو من أهم المفاهيم التي يقوم عليها علم التداول .pragmatics وبالرغم من التقارب بين هاتين العمليتين، إلا أن ثمة فوارق حاسمة دعت غرايس

1- اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، طه عبد الرحمن، ص109.

2- التداولية اليوم علم جديد في التواصل، آن روبول وجاك موشلار،ص47.

3- آفاق جديدة في البحث اللغوي المعاصر، محمود أحمد نحلة، ص29.

H.P. Grice، واضع هذا المفهوم، إلى اشتقاق مصطلح جديد من المصدر "implicate" ذاته، وتخصيص عملية الاستدلال التي تجري في التداول اللفظي باسم implicature تمييزا لها عن الـ implication المتعارف عليه»[1]. ومن ثمة رأى "غرايس Grice" أن يدرس هذه القضية من منطلق المقصدية؛ أي كيف يمكن للمتكلم أن يبلّغ مقصده دون أن يصرِّح به؟ وكيف يمكن للسامع أن يدرك هذا المقصد؟ وما هي وسائله؟ فنشأت عنده فكرة "الاستلزام الحواري Implicature". باعتبار أن الاستلزام خاص يتحدد بحسب السياق، والاقتضاء عام قد يفضي إلى استلزامات متعددة ومتنوعة.

1- محاضرات في فلسفة اللغة، عادل فاخوري، ليبيا، دار الكتاب الجديد المتحدة، ط1، 2013، ص07.

3. طبيعة الاقتضاء ومميزاته:

إذا كان الاقتضاء من المفاهيم التداولية التي عنت بمتضمنات الأقوال، فإن الجوهر الذي قامت عليه هو تفسير وتأويل المعاني الضمنية لهذه الأقوال بغرض إدراكها، لأنها تتصل بـ"الاستدلال" باعتباره «عملية منطقية تنطلق من عدد معيّن من المعلومات المعروفة (المقدمات المنطقية) لتتولّد منها نتيجة أو نتائج جديدة. تمتاز هذه العمليات المنطقية بأنّه إذا كانت المعلومات التي تنطلق منها العمليات؛ أي المقدمات صادقة، فإنّ النتيجة أو النتائج التي يتم استخلاصها منها تكون صادقة أيضا»[1]. وضمن هذا الطرح أراد "غرايس Grice" أن يقدّم تفسيرا للضوابط التي تحكم الخطاب وقوانينه، فقدم مقترحاً بيّن فيه أنّ التواصل الكلامي محكوم بمبدأ عام هو "مبدأ التعاون" ومسلمات حوارية (قواعد) متفرعة عنه وهي[2]:

1. **مسلمة القدر Maxime Quantité** : وتخص قدر (كمية) الإخبار الذي يجب أن تلتزم به المبادرة الكلامية، وتتفرع إلى قولين:

أ. اجعل مشاركتك تفيد القدر المطلوب من الإخبار.

ب. لا تجعل مشاركتك تفيد أكثر مما هو مطلوب.

2. **مسلمة الكيفMaxime Qualité** : ونصها: "لا تقل ما تعتقد أنه كاذب، ولا تقل ما لا تستطيع البرهنة على صدقه".

3. **مسلمة الملائمة Maxime Pertinence** : وهي عبارة عن قاعدة واحدة "لتكن مشاركتك ملائمة".

4. **مسلمة الجهة Maxime Modalité** : التي تنص على الوضوح في الكلام، وتتفرع إلى ثلاث قواعد فرعية:

1- التداولية اليوم، آن روبول وجاك موشلار، ص62.

2- التداولية عند العلماء العرب، مسعود صحراوي، لبنان، دار الطليعة، ط1، 2005، ص33. 34.

أ . ابتعد عن اللبس.

ب . تحر الإيجاز.

ت . تحر الترتيب.

فتحقيق هذه القوانين مرهون بالتعاون المستمر بين المتكلم والسامع أثناء التواصل الخطابي.

وتحصل ظاهرة الاستلزام الحواري، إذا تم خرق إحدى القواعد الأربع السابقة. فكل حوار أو تبادل كلامي يقوم على ضوابط وقواعد يدركها كل من المخاطِب والمخاطَب في وضعية ومقام معينين؛ فقد يقول (زيد) لـ (عمرو): في أي تخصص جامعي تدرس؟ فيجيب (عمرو): في تخصص الرياضيات، وهو صادق، حيث نلاحظ أنّ عمرو قد أجاب إجابة واضحة محترما القواعد الحوارية؛ إذ استخدم القدر المطلوب (الكم)، وكان صادقا (الكيف) كما احترم المناسبة (العلاقة والنوع)، فلم يتولّد عن هذا الكلام أي استلزام؛ لأنّه عبّر بوضوح عن مقصده.

أما الملفوظ "إن الطالب (رضا) لاعب كرة ممتاز" تستلزم حوارياً معنى العبارة: "ليس الطالب (رضا) مستعداً لمتابعة دراسته الجامعية في قسم الفلسفة"، ذلك أنها جواب غير ملائم للسؤال المطروح: "هل الطالب (رضا) مستعد لمتابعة دراسته الجامعية في قسم الفلسفة؟" لأنها خرق للقاعدة الثالثة، قاعدة الملائمة (أو المطابقة). وهذا يعد انتهاك لمسلمة من مسلمات "مبدأ التعاون"، فيتولّد عن ذلك "الاستلزام"، فانتهاكها إشارة إلى ضرورة ممارسة الاستدلال من أجل الوقوف على التأويل المناسب للكلام، وعلى هذا الأساس يدرك المخاطَب اليقظ ذلك، فيسعى إلى إدراك المقصد.

ومن هذا التخيل نلاحظ أنّ نظرية الاستلزام الحواري لـ"غرايس Grice" تسعى إلى وصف قواعد المحادثة التي تضبط الإنتاج اللغوي، وتحديد المقصد الذي تستلزمه، وفي الوقت نفسه تفسِّر كيفيات التأويل التي تتجاوز قوانين الخطاب التي يضمها "مبدأ

التعاون"، وتتعلّق بفرضيات معيّنة تمكّن المخاطَب من إدراك المقصد. وقد يتوضَّحُ ذلك كله من خلال ما ورد في قوله تعالى: ﭽ ﮢ ﮣ ﮤ ﮥ ﮦ ﮧ ﮨ ﮩ ﮪ ﮫ ﮬ ﮭ ﮮ ﮯ ﮰ ﮱ ﯓ ﯔ ﯕ ﯖ ﯗ ﯘ ﭼ[1]. فههنا ملفوظ تقريري توكيدي للدلالة على أهمية الخبر، وهو مضمون قضوي يوحي بقضايا مضمرة وإن دل عليها ذكرٌ في ثنايا القصة في قوله تعالى: ﭽ ﭿ ﮀ ﮁ ﮂ ﮃ ﮄ ﮅ ﮆ ﮇ ﮈ ﮉ ﮊ ﮋ ﮌ ﮍ ﮎ ﮏ ﮐ ﮑ ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﭼ[2]، إذ كان في بني إسرائيل شيخ موسر فتله بنو عمومته ليرثوه وطرحوه على باب مدينة أخرى، ثم جاءوا يطالبون بديته، فسألوا موسى أن يدعو الله ليُبيِّن لهم ما خفي من أمر القاتل، فأوحى الله إليه أن يذبحوا بقرة ويضربوه ببعضها ليحيا فيخبرهم بقاتله. ﭽ ﮪ ﮫ ﮬ ﭼ؛ أي: أتجعلنا مكان هزؤ وسخرية، والاستفهام هنا حجة دالة على السفاهة وسوء الأدب مع النبي. فقال موسى: ﭽ ﮮ ﮯ ﮰ ﮱ ﯓ ﯔﭼ، لأن الاستهزاء في مثل هذا الباب من باب الجهل والسفه[3]. وهي نتيجة لفعل الكلام التأثيري التي مفادها نفي التهمة، وبهذا الرد يكون موسى (عليه السلام) قد حافظ على مبدأ التأدب واعتبار جانب التهذيب من منطلق«قاعدة التودد، ومقتضاها هو: لتظهر الود للمخاطب»[4]. والتي هي من قواعد التخاطب المتفرعة عن مبدأ التأدب.

لكن قواعد مبدأ التعاون في الحوار خُرقت على أساس أن جواب سيدنا موسى (عليه السلام) ﭽ ﮥ ﮦ ﮧ ﮨ ﮩ ﮪ ﭼ لم يكن مطابقاً لسؤال بني إسرائيل عن

1- سورة البقرة، الآية 67.

2- سورة البقرة، الآية 72 . 73.

3- ينظر: الكشاف، الزمخشري، ج1، ص278. وتفسير المراغي، أحمد مصطفى المراغي، ج1، ص136.

4- اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، طه عبد الرحمن، ص241.

القاتل، وهذا لتعنتهم في الاستجابة، وعدم إدراكهم مقتضى الخطاب فقالوا: چ ھ ھ ے چ، وههنا خرق لمسلمة الملاءمة، فكانت النتيجة تحقق الاستلزام الحواري.

وعلى هذا الأساس اقترح "غرايس Grice" تنميطا تأويليا للعبارات اللغوية يقوم على تقسيم الحمولة الدلالية إلى معانٍ صريحة وأخرى ضمنية[1].

1 . المعاني الصريحة : وهي المدلول عليها بصيغة الجملة ذاتها، وتشمل مايلي:

أ-**المحتوى القضوي**: وهو مجموع معاني مفردات الجملة مضموم بعضها إلى بعض في علاقة إسناد.

ب-**القوة الإنجازية الحرفية**: وهي القوة الدلالية المؤشّر لها بمؤشرات تصبغ الجملة بصبغة أسلوبية ما: كالاستفهام، والأمر، والنهي، والتوكيد، والنداء، والإثبات والنفي...

2 . **المعاني الضمنية**: هي المعاني التي لا تدل عليها صيغة الجملة بالضرورة، ولكن للسياق دخلا في تحديدها والتوجيه إليها، وتشمل ما يلي:

أ-معاني عرفية: وهي الدلالات التي ترتبط بالجملة ارتباطا أصيلا وتلازم الجملة ملازمة في مقام معيّن، مثل معنى الاقتضاء.

ب- معاني حوارية: وهي التي تتولد طبقا للمقامات التي تنجز فيها الجملة، مثل الدلالة الاستلزامية.

ومن أمثلة ذلك في الخطاب القرآني قوله تعالى: چ □ چ[2]، ففي الآية الكريمة تحقق إنجاز فعلين لغويين مباشرين:

1- التداولية عند العلماء العرب، مسعود صحراوي، ص34.

2- سورة آل عمران، الآية 08.

1 . النهي: ودلت عليه (لا الناهية).

2 . الأمر: ودلت عليه صيغة الأمر(افعل).

أما الفعل اللغوي غير المباشر الذي أنجز هو "الدعاء" الذي اشتق من المعنيين الأصليين، وتحقق ذلك من خلال السياق القرآني الذي وردت فيه الآية. وهو الأمر الذي يسمى الاستلزام الحواري عند غرايس.

يرتكز الاستلزام الحواري عند"غرايس" على ثلاثة مستويات دلالية[1]:

1 . المحتوى القضوي: أي مجموع معاني المفردات التي تكون الآية.

2 . القوة الإنجازية الحرفية: وهي القوة المدْرَكة مقاليا، والتي يدل عليها بصيغة الفعل، كما هو الأمر بالنسبة إلى "الأمر"، أو الأداة، كما هو الحال بالنسبة إلى "النهي"، أو بالتنغيم، أو النبر، أو بفعل إنجازي آخر ك: سأل، التمس، وعد...إلخ. ودلالتها في الآية: الأمر والنهي.

3 . القوة الإنجازية المستلزمة: وهي القوة الإنجازية المدركة مقامياً، وهي التي تستلزمها الجملة في سياقات مقامية معينة، في غياب القرائن البنيوية الدالة عليها. ودلالتها في الآية الدعاء.

ومن ثمة يكمن أن نوازن بين تحليل السكاكي وتحليل غرايس للاستلزام التخاطبي على مستوى المبدأ العام المشترك بينهما " مبدأ خرق المسلمة"، كما يلي:

1. اقتراحات السكاكي:

أ . تمتاز بالدقة، لأن الشروط المؤدي خرقها إلى الانتقال من معنى إلى آخر شروط لاتهم فصيلة معينة من الجمل، وهي الجمل الطلبية بشتى أنواعها، بل تتعلق بكل معنى بعينه من معاني الطلب الخمسة.

1- الاستلزام الحواري في التداول اللساني، العياشي أدراوي،الجزائر، منشورات الاختلاف، ط1، 2011، ص97.

ب . تمتاز بقدرة معينة على التنبؤ، من حيث إنها تمكّن، انطلاقاً من ربط الخرق بامتناع، إجراء المعنى الأصلي من الجزم بحصول الاستلزام، أي بحصول الانتقال القطعي من المعنى الأصلي إلى معنى آخر مناسب للمقام.

2 . اقتراحات غرايس:

أ . ركز فيها على قواعد الخطاب المتعلقة بالجمل الخبرية، والتي لا تصلح بالتالي إلا لوصف الاستلزام الناتج عن خرق قاعدة من قواعد الخطاب الإخباري[1]. وانطلاقاً من هذه المعطيات حاول "غرايس" أن يضع جملة من الخصائص المتعلقة بالاقتضاء.

4 . خصائص الاقتضاء:

لاحظ "غرايس Grice" أنّ التأويل الصحيح للجملة لا يتأسس حصرا على الدلالة التواضعية التي تقتضيها كلمات الجملة المعيّنة؛ بل قد ترتبط بضوابط استدلالية أخرى تسهم في تحديد المقصد من الكلام.

وقد نلاحظ ذلك في الحوار التالي بين زيد و عمرو، فقد يقول زيد: هل تحضر غدا إلى منزلي؟ فيجيب عمرو: لديّ انشغالات، حيث ندرك بوساطة الاستلزام الحواري أنّ عمرو يرفض الذهاب عند زيد لأنّ انشغالاته تمنعه من ذلك.

وفي هذا الإطار بيّن "غرايس Grice" أنّ الاستلزام الحواري تميِّزه عدّة خصائص:

1- إمكانية إلغائه إذا أضيف قول إلى الجملة ليبطل فعاليات الاستلزام، فقد يقول القائل: لم أشتر كل كتب طه حسين، فيستلزم ذلك أنني اشتريت بعضها، ولكن إذا أعقبت ذلك بقولي: "ولا أي كتاب"، فإنني ألغي الاستلزام المذكور.

1- ينظر: التداوليات علم استعمال اللغة، حافظ إسماعيلي علوي، ص300.

2- الاستلزام لا يقبل الانفصال عن المحتوى الدلالي الذي وردت به الجملة، ولكن هذا لا يعني أنّه مرتبط بالصيغة اللغوية التي قيل بها الكلام، فقد لا ينقطع مع استبدال مفردات، أو تراكيب بما يُرادفها، وهذا ما يمكن ملاحظته في حوار الأختين:

أ- لا أريدك أن تتسلّلي إلى غرفتي على هذا النحو.

ب- أنا لا أتسلّل ولكن أمشي على أطراف أصابعي خشية أن أحدث ضوضاء.

فعلى الرغم من تنوّع الصياغة اللغوية بين القولين فإنّ الاستلزام ههنا يبقى واحداً، وهو عدم الرضا عن هذا السلوك الذي لا يزال قائما.

3-الاستلزام متغيّر: فالجملة الواحدة قد تؤوّل باستلزامات مختلفة في سياقات متنوّعة، و يكون للسياق دوراً كبيراً في تحديد الاستلزام المقصود. ويمكن التمثيل لهذا المنزع بعبارة "يا سلام"، أو "كم عمرك" التي قد تنطلق في سياقات مختلفة لتفيد الإنكار، أو التعجّب، أو غير ذلك.

4- الاستلزام يمكن تقديره: والتقدير . ههنا . يتجاوز المعنى الحرفي، ويقوم به المخاطب وفق خطوات معيّنة لكي يصل إلى تحديد الاستلزام المطلوب. فقد يغيب "زيد" . مثلا . مدة من الزمن في سفر، أو دراسة، أو غير ذلك، فلما يعود قد نقول: "وُلد زيد من جديد"، حيث يدرك السامع أنّه لا نريد المعنى اللفظي للجملة، فيبحث في خطوات مدروسة عن المقصود من ذلك؛ فقد يقول في نفسه: المتكلم يريد أن يلقي إليَّ خبراً بدليل أنّه ذكر جملة خبرية، والمفروض في هذا أنّه ملزم بمبدأ التعاون؛ أي أنّه لا يريد خداعاً أو تضليلاً، فيدرك أنّه يريد أن يخلع عن زيد بعض الصفات غير المقبولة التي كانت في زيد، وهو يعرف أنّ السامع يستطيع أن يفهم هذا المعنى غير الحرفي.

5 . أنواع الاقتضاء:

إذا كان الاقتضاء يرتبط أساساً بقواعد التخاطب، فإن مفهومه يقوم أصلاً على «نظرية خاصة في كيفية استعمال اللغة. فالممارسة اللغوية، بحسب غرايس، نشاط عقلاني يهدف إلى التعاون ما بين المتخاطبين»[1]. فما بسطه غرايس من مباديء وقواعد في أطروحته اللسانية التداولية يجعل منها نظرية تؤطر الخطاب اللغوي بعامة، والخطاب الاستلزامي بخاصة، على اعتبار أن«القواعد المقترحة ترسم للمشاركين في الحوار ما يجب عليهم أن يقوموا به لكي تتم عملية التحاور بالطريقة المثلى القائمة على التعاون والعقلانية والفعالية»[2]. وهو ما يعطي دورا بالغ الأهمية للسياق في تحديد أنواع الاقتضاء التخاطبي. ومن ثمة أمكن تفريع الاقتضاء التخاطبي إلى مجموعة من الأقسام هي:

1 . الاقتضاء العام : وهو الذي يحصل دون أن يوجد بالضرورة سياق حالي معيّن. ومن نماذجه الاسم النكرة أن لا يمت مسماه بصلة قريبة إلى المتكلم؛ فقولنا مثلا: ركبت سيارةً فخمةً، يقتضي أنّ السيارة ليست لي.

2 . الاقتضاء الخاص: وهو الذي يتطلّب وجود سياق حالي معين، فقد يكون اقتضاؤنا لـ: "عمرو هو السارق" من الخبر أنّ: عمرو اشترى سيارة؛ إذ لا يصح هذا الاقتضاء إلا بمعرفتنا بظروف وأحوال مخصوصة بعمرو، كحصول سرقة في الحي الذي يسكن فيه، وهو معدوم الحال، وغير ذلك.

ومن هذا التحليل نلاحظ أنّه لا يمكن تفسير الاقتضاء الخاص من دون استغلال لمزاعم وافتراضات سابقة يكون لها دور كبير في تحديد الاقتضاء المقصود. الأمر الذي يجعل من سياق الموقف هو المحدد لأحد النوعين.

1- محاضرات في فلسفة اللغة، عادل فاخوري، ص15.

2- الاستلزام الحواري في التداول اللساني، العياشي أدراوي، ص111.

3 . الاقتضاء التخاطبي المتعارف: وهو الذي يعطي تفسيراً للتلفظ الذي يجمع بين الإثبات وعدم الاعتقاد، كادِّعائي بأن:

الجامعة مغلقة ولكني لا أعتقد ذلك.

فهذه العبارة غير مقبولة في التداول لأنها تحتمل نوعاً من التناقض، لكن تناقضها ليس من النوع المنطقي، لأن كون الجامعة مغلقة، وكوني لا أعتقد ذلك، لا يتنافيان بل يتفقان. بينما إذا استلزمنا منطقياً قولا يجمع بين الملزوم وسلب اللازم، كان قولنا:

الجامعة مغلقة ومفتوحة.

كان هذا القول مستحيلاً منطقياً، كون الفتح والغلق بالنسبة إلى الجامعة حدثان لا يمكن أن يجتمعا البيتة. وهذا النوع من الاقتضاء ينطبق على الجمل الخبرية، كما ينطبق أيضا على الجمل الإنشائية، كالوعد والأمر والاستفهام[1].

4 . الاقتضاء التخاطبي الحاصل عن خرق القواعد: ويتحقق هذا النوع من الاقتضاء عند الاستخفاف بالقواعد، أو استغلالها، مع احترام مبدأ التعاون؛ أي عند خرق إحدى قواعد التخاطب بشكل صريح وسافر، لأن المتكلم إذا انحرف عن استعمال موافق للحِكَم(المسلمات) والقواعد، احتاج المستمع إلى تقدير مبدأ التعاون على الأقل، حتى يتوصل عبر استدلالات متتابعة إلى المقتضى الذي يود المتكلم إبلاغه. والهدف من ذلك الخرق هو توليد الصور البيانية[2]. كقول المتنبي[3]:

كَمْ تَطْلُبُونَ لَنَا عَيْبًا فَيُعْجِزُكُمْ وَيَكْرَهُ اللهُ مَا تَأْتُونَ وَالكَرَمُ

مَا أَبْعَدَ العَيْبَ والنُّقْصَانَ مِنْ شَرَفِي أَنَا الثُّرَيَّا وذَانِ الشّيْبُ والهَرَمُ.

1- ينظر: محاضرات في فلسفة اللغة، عادل فاخوري، ص19.

2- ينظر: المرجع نفسه، ص27.

3- ديوان المتنبي، لبنان بيروت، دار الطليعة، دط، دت، ص333.

فالمتنبي ليس ذلك الجرم العالي في السماء، بل يريد أن يصف نفسه بأمر له علاقة بالثريا، وهو السمو والعلو، ويصف خصومه بالانخفاض والتدني، لأن الشيب والهرم دلالة على تدهور نمو الانسان. أو كقول وجيه الدين أبي الحسن عبد الكريم المناوي في تشبيهه للمسك[1]:

المِسْكُ أَنْفَسُ طَيْبٍ مِثْلُ الشّبَابِ وَزِينِهِ
حَكَاهُ ظَرْفَاً وحُسْناً وَفِي شَذَاه ولونِه
إنْ كَانَ للطَّيْبِ عَيْنٌ فَالمِسْكُ إِنْسَانُ عِينِه

فالشاعر قد شبه المسك بالشباب في قيمته التجميلية وشخص المسك في هيئة إنسان؛ ففي المثالين اقتضاء تخاطبي خارق لقاعدة الملاءمة، ورداً في شكل استعارة باعتبار أن اقتضاء المعنى المستعار له يجري في أغلب الأحيان بطريقة مشابهة لفهم التهكم.

6 . عناصر الاقتضاء:

انطلاقا من التحليل السابق لطبيعة الاقتضاء وخصائصه وأنواعه، يمكن أن نستخلص أنّ الاقتضاء يتكوّن من العناصر الآتية:

1- المقتضِي: بكسر الضاد . اسم فاعل . وهو الكلام المنطوق به في الخطاب، «وهو المنظوم الذي نطق به النص، والذي اقتضى زيادة المعنى، أو تقدير المقدر، ليصان هذا المنظوم عن اللغو وعدم الإعمال»[2]. ويشكّل بدوره المرتكز الذي ينطلق منه المتلقي لتقدير وتأويل غير المصرّح به.

1- مقامات السيوطي، جلال الدين السيوطي، ت: محمد إبراهيم سليم، الجزائر، دار الهدى، دط، دت، ص 65 . 66.

2- دلالة الاقتضاء وأثرها في الأحكام الفقهية، نادية محمد الشريف العمري، ص263.

2- المقتضَى: بفتح الضاد . اسم مفعول . وهو الكلام المقدّر الذي يضاف على المصرّح كي تتم وظيفة الخطاب ككل، أي هو «الزيادة التي تمت إضافتها إلى صدر الكلام ليصح بها، ويصدق البناء على قيامها فيه، فأصبح النص مفيداً لمعناه بهذه الإضافة...فكانت هذه الإضافة، وكان هذا المقتضى واقعاً تلبية للضرورة القائمة بالنص، ليدل على مراده ويتحقق مقصوده»[1]. فبدونه لا تتحقق الغاية الأساسية للخطاب.

3 . فعل الاقتضاء: بارتباط المقتضِي والمقتضَى يتحقّق فعل الاقتضاء ككل «وهو المعنى القائم بالنص المنطوق، وهو الذي يُظهر الضرورة لوجود التقدير، ذلك أن هذا المعنى لا يكتمل مفهومه، ولا يتضح معناه صدقاً للكلام وصحة إلا بوجود المقدر»[2]. وهذا ما جعل من المقتضيات مجموعة من الاعتقادات والخلفيات المشتركة بين المتخاطبين، إضافة إلى أنها مجموعة من القواعد والشروط المحققة لانسجام الخطاب[3]، حيث تتفاعل عناصر الخطاب من أجل الغاية التي من أجلها يبنى الاقتضاء.

7 . الاقتضاء بين الصريح والضمني

يعد الاقتضاء قاسما مشتركا بين الاستعمال الحرفي وغير الحرفي للعبارات اللغوية، فليس كل ما يُصرَّحُ به في الخطاب يتوقف على تأويل وحيد الدلالة، بل في كثير من الأحيان يتعداه إلى دلالات أخرى مفتوحة، لأن «الصيغ غير المباشرة التي تتطلب فائضاً من العمل الإنتاجي والتأويلي تتعارض مع مبدأ بذل أقل جهد ممكن؛ ولأنها

1- المرجع نفسه، ص 264.

2- دلالة الاقتضاء وأثرها في الأحكام الفقهية، نادية محمد الشريف العمري، ص263.

3- ينظر: الاقتضاء وانسجام الخطاب، ريم الهمامي، ليبيا، دار الكتاب الجديد المتحدة، ط1، 2013، ص35.

تنتهك أيضاً، وبصورة دائمة، قاعدة الصيغة»[1]. ذلك أن الاقتضاء يقوم في أساسه على ما هو ضمني، «فليس الاقتضاء هو ما يضمن استمرار الخطاب فحسب، بل إن القائل، وهو ينتج عملا متضمناً في القول إخبارياً...، ينجز بصفة ثانوية عملا متضمناً في القول اقتضائياً، أي عملاً مقَنَّناً اصطلاحياً في اللغة»[2]. ومن ثمة فإن الاقتضاء ينطلق من المصرح به وينتهي إلى المسكوت عنه ليحقق الزيادة أو التقدير، و«ليحل في محيط "الدائرة التأويلية" التي تقرأ المغيَّب، وتحفر في غيم المعاني الموشومة في أعماق الذات الكاتبة، تبني نذورها المقاصدية الثاوية وراء المعارض اللفظية التي لا تعدو أن تكون سوى أشكال صماء وحوامل خرساء لا تنصت ولا تنطق، إلا إذا وضعها المؤوِّل في حضرة "عنف تأويلي" يجبرها على القول ويدفعها إلى الإفصاح»[3]. وبهذا التصور يحقق الاقتضاء مقصديته في الخطاب.

8 . الاقتضاء الحجاجي في الخطاب القرآني:

يكتسي الاقتضاء أهمية بالغة في الدرس الحجاجي، لأنه عامل من عوامل تحقيق التواصل أثناء العملية التخاطبية، لذلك يسعى الحجاج إلى تحليله والوقوف على أهم مكوناته وعناصره المساهمة في بلوغ الفاعلية الإقناعية. وقد تجلى الاقتضاء في مواطن عدة في القرآن الكريم، ونظير ذلك ما ورد في صيغة النداء للمسلمين، ونهيهم عن موالاة الكفار الذين كانوا يستهزؤون بالدين في قوله تعالى: ﭽ ﯾ □ □ □

□ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □

□ □ □ □ □ ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ ﭖ ﭗ ﭘ ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ ﭝ

ﭞ ﭟ ﭠ ﭡ ﭢ ﭣ ﭤ ﭥ ﭦ ﭧ ﭨ ﭩ ﭪ ﭫ ﭬ ﭭ

1- المضمر، كاترين كيربرات . أوركيوني، تر: ريتا خاطر، لبنان، المنظمة العربية للترجمة، ط1، 2008، ص 493.

2- التداولية اليوم علم جديد في التواصل، آن روبول وجاك موشلار، ص49.

3- الحجاج والحقيقة وآفاق التأويل، علي الشبعان، ص463.

ﭽ ﭼ ﭽ[1]. فمناسبة هذه الآية أن «رفاعة بن زيد وسويد بن الحارث كانا قد أظهرا الإسلام ثم نافقا، وكان رجال من المسلمين يوادُّونهما، فنزلت. يعني أن اتخاذهم دينكم هزواً و لعباً لا يصح أن يقابل باتخاذكم أياهم أولياء، بل يقابل ذلك بالبغضاء والشنآن والمنابذة»[2]؛ أي لا تتخذوا اليهود والنصارى الذين جاءتهم الرسل والأنبياء، وأنزلت عليهم الكتب من قبل بعثة نبينا محمد (صلى الله عليه وسلم) و من قبل نزول كتابنا، أولياء وأنصاراً و حلفاء، فإنهم لا يألونكم خبالا ولو أظهروا لكم مودة وصداقة؛ لأنهم اتخذوا هذا الدين هزواً ولعباً[3]. وما جاء في هذه الآية هو بمثابة حجة تؤدي عن طريق علاقة سببية إلى نتيجة حتمية كامنة في النهي، هي عدم اتخاذهم أولياء وأنصار، وأن موالاتكم لهم تكون قوة لهم، وإقرارا على شركهم الذي جاء الإسلام لمحوه. ﭽ □ □ □ □ □ ﭼ خطاب مركب من فعلين متلازمين قوته الإنجازية كامنة في التحذير والدعوة إلى ترك ما نُهَيَ عنه، أي خافوا الله أيها المؤمنون في موالاة الكفار، لأن الإيمان مقرون بالتقوى، فالعلاقة الحجاجية علاقة تلازم واقتضاء. أي لا يتقي الله إلا من اتصف بقوة إيمانه، لأن طبيعة القوة الإيمانية لدى المؤمن تفرض عليه الامتثال لأوامر الله، ولأن من شروط الموالاة التماثل في التفكير والتكافؤ المادي والمعنوي، فالاستهزاء بالدين احتقار وردة فعله تقتضي البغضاء والنكران والابتعاد. ونمثل لأحداث هذه القصة في الجدول التالي:

الفئة الحجاجية الأولى

طبيعة الملفوظ	المؤمنون	الكافرون
نداء	يأيها الذين آمنوا	

1- سورة المائدة، الآية57.

2- الكشاف، الزمخشري، ج2، ص259 . 260.

3- ينظر: تفسير المراغي، أحمد مصطفى المراغي، ج6، ص146.

نهي	لا تتخذوا	الذين اتخذوا دينكم هزواً لعباً
أمر	اتقوا الله إن كنتم مؤمنين	

الفئة الحجاجية الثانية:

طبيعة الملفوظ	المؤمنون	الكافرون
نداء	وإذا ناديتم إلى الصلاة	اتخذوها هزواً و لعباً
نفي وتحقير		إنهم قوم لا يعقلون

السلم الحجاجي:

النتيجة الكبرى: الامتثال لأوامر الله وعدم موالاة الكفار

النتيجة: اتقوا الله إن كنتم مؤمنين. النتيجة: الكفار قوم لا يعقلون

العلاقة: تلازم واقتضاء. العلاقة: تلازم واقتضاء.

ح3 . الذين اتخذوا دينكم هزواً. ح3 . الذين اتخذوا الصلاة هزوا.

ح2 . لا تتخذوا الكفار أولياء. ح2 . لا تتخذوا الكفار أولياء.

ح1 . يأيها الذين آمنوا. ح1 . يأيها الذين آمنوا.

المقدمة الكبرى: نفاق و زندقة أهل الكتاب والكفار ولعبهم بالدين.

ومن علاقة الاقتضاء الحجاجية في الخطاب القرآني ما جاء على لسان إخوة يوسف عندما أرادوا إقناع أبيهم بما حدث من سرقة لصواع الملك في قوله تعالى: **چگ**

ﮓ ﮓ ﮓ ں ڻ ڻ ڈ ۀ ہ ﮩ[1]. فالسؤال ملفوظ طلبي استفهامي ظاهره المطلوب من أبيهم أن يسأل القرية، «وسؤال القرية مجاز عن سؤال أهلها. والمراد بها مدينة مصر. والمدينة والقرية مترادفتان. وقد خصت المدينة في العرف بالقرية الكبيرة»[2]. ﮕ ﮓ ﮓ ﮓ ں ڻ ڻ ڇ، هما حجتان استدلاليتان من فئة حجاجية واحدة غرضها التصديق بالطرح، إلا أن ظاهر الآية يقتضي إضافة كلمة، أو تقدير ليصبح السؤال بيناً عقلاً ومضموناً، وهي "أهل"؛ أي أهل القرية الذين هم ساكنوها، فهم من شاهد الواقعة وكيف تمت. والعير في اللغة متعددة المعاني منها «العير: جبلٌ بالمدينة. والعيرُ: اسم موضع كان خصباً فغيَّرَهُ الدهرُ فأقفره، وكانت العرب تستوحشه. قال:

ووادٍ كجوفِ العَيْرِ قَفْرٍ مَضِلّةٍ قَطَعتْ بسامٍ ساهمِ الوجْهِ حُسّان»[3].

أما ابن منظور فيقول: «والعير، مؤنثة: القافلة، وقيل العيرُ، الإبلُ التي تحملُ المِيرَةَ، ولا واحد لها من لفظها»[4]. و«العير ج عِيَرَات وعِيْرات: قافلة الحمير (مؤنثة) وأطلقت على كل قافلة»[5]. والمقصود بها . ههنا . في الآية كما يرى الزمخشري: «أصحاب العير، وكانوا قوماً من كنعان من جيران يعقوب، وقيل: من أهل صنعاء»[6]. فالعير لا تعي ولا تدرك و المقصود أصحابها «فإنهم رأوا ما حصل من أمر وقع لشقيق يوسف (عليه السلام)، وكانت خطة مدروسة ومتعمدة من أجل استبقاء الأخ

1- سورة يوسف، الآية 82.

2- التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن عاشور، ج13، ص40 . 41.

3- كتاب العين، الخليل بن أحمد الفراهيدي، ج3، ص253.

4- لسان العرب، ابن منظور، مج4، ص3187.

5- المنجد في اللغة والأعلام، لبنان، دار المشرق، ط1، 2005، ص540.

6- الكشاف، الزمخشري، ج3، ص 314.

الشقيق عنده فاتحة لطلب الأسرة بكاملها وإحضارها إلى مصر»[1]. فالآية فيها اقتضاء مقدر مفاده أهل القرية والعير، وقد اتضح ذلك بعد إظهار المضمر باعتباره«جُمِيلَةٌ مضمرة يمكننا استخلاصها من القول واستنتاجها من محتواه الحرفي عبر التوفيق بين معلومات ذات وضع متغير (من داخل القول ومن خارجه)»[2]. وبهذا التوجه الاقتضائي استقام المعنى منطقياً وواقعياً، وأصبح السؤال موجهاً لذوي العقول التي تدركه، فالعلاقة الحجاجية هنا هي علاقة اقتضاء وتلازم أفضت إلى نتيجة شبه حتمية چ ۀ ہ چ فيما أخبرناك به، سواء أسألت غيرنا أم لم تسأل، إذ أن من عادتنا الصدق فلا نخبرك إلا به ولا نظنك في مرية من هذا[3]. وهي النتيجة الضمنية لدلالة السؤال.

فإذا كان توظيف الاقتضاء ضرورياً باعتباره ظاهرة ملازمة للعملية التخاطبية، فإن ذلك يعد مدخلاً لدراسة العلاقة بين البنيات الصوتية و النحوية والدلالية التي تتيح لنا دراسة االعلاقة القائمة بين أبنية المستويات اللغوية المختلفة أو بين عناصر هذه الأبنية. لتصبح حينئذٍ مجالاً للدرس ومنهجاً للبحث تخوِّل لنا متابعة مسالك البناء داخل الخطاب من انسجام واتساق، وبالتالي تحصيل دلالته. ولا يتحقق ذلك إلا بالوقوف على العلاقة الاستنتاجية الحجاجية.

خاتمة

إن بناء أي خطاب حجاجي يرتكز على أساسين اثنين هما: التواصل والتعامل، وعليه يتوجب على المخاطب اختيار طريقة أمثل لبنائهما، وكل خطاب حجاجي يبنى على مجموعة من الحجج إن شبه منطقية أو منطقية أو مؤسسة على

1- دلالة الاقتضاء وأثرها في الأحكام الفقهية، نادية محمد شريف العمري، ص281.

2- المضمر، كاترين كيربرات . أوركيوني، تر: ريتا خاطر، ص46.

3- ينظر: تفسير المراغي، أحمد مصطفى المراغي، ج13، ص27.

بنية الواقع ومرتبطة به، أو مُبَنْيِنَة للواقع. وهذه الحجج تتصل فيما بينها بروابط وعلاقات وهو ما أدى بنا إلى استخلاص جملة من النتائج أهمها.

1- أن الخطاب القرآني كله حجاج يوسم بالتماسك والانسجام في بنيته النصية، وذلك على مستوى المبنى والمعنى انطلاقاً من اللفظ والتركيب فالصورة ثم الإيقاع، وهو ما يحيلنا على الجانب الجمالي الذي يسعى إلى الإثارة لتحقيق الإقناع. فالمتلقي يدرك سمو الخطاب القرآني الحجاجي نظما ومعنى مصداقا لقوله تعالى: ﭽ ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ ﭝ ﭞ ﭟ ﭠ ﭡ ﭢ ﭣ ﭤ ﭥ ﭦ ﭧ ﭨ ﭩ ﭪ ﭫ ﭬ ﭼ. سورة الإسراء. الآية 88. وهو ما يجعله يحافظ على طاقته الإيحائية خاصة عند إدراك الاقتضاء والخروج عن المألوف. وتظهر الصورة موحية بالدلالات المعبرة عن حال القوم وأوضاعهم، ومن ثم نرى أن الاتساق والانسجام في الخطاب الحجاجي القرآني عاملان أساسيان في تحقيق الفاعلية الإقناعية.

2- تتأسس العلاقات الحجاجية في القرآن الكريم على حجج متعددة، وروابط حجاجية متنوعة، وأحيانا تكون في سياق واحد؛ أي ذات الوجهة الحجاجية الواحدة الموسومة بالانفتاح، الهادفة إلى إقناع أكبر عدد ممكن من المتلقين. والأكثر من ذلك أنها تسعى إلى إقناع المتلقي الكوني عبر الحقب الزمانية المختلفة، خاصة عندما تخاطب الحس والعقل.

3- يعد الاقتضاء في جوهره إضافة تقدير لفظي أو معنوي بغرض فهم المقصد من الخطاب، ينقسم إلى عام وخاص ويقوم على المقتضِي والمقتضَى وفعل الاقتضاء، وأن علاقة الاقتضاء في الخطاب القرآني بين هذه العناصر أغلبها تلازمية.

4- إن العلاقات الحجاجية في الخطاب القرآني عموماً تكون أحيانا ظاهرة وأحياناً ضمنية، رغم أن الحجج المشكلة لبنيته تكون ظاهرة، وعلاقة الاقتضاء الحجاجية في أغلب الأحيان تكون ضمنية، على شكل طاقة حجاجية تكمن داخل

بنية الخطاب الإلهي، وتسعى إلى إقحام عالم المتلقي وإرغامه على إمعان النظر، في فهم ما خفي من أسرار في هذا الخطاب. وهو ما يجعل الحجاج في القرآن الكريم يتجاوز منطق التفسير بتعدد الاحتمالات والقراءات إلى ما يسمى بالتأويل؛ فما يكون خفيا على مستوى الخطاب، يكون أبلغ وأهم مما يكون صريحا يمنح للمتلقي جاهزا دون عناء كبير، فأجزاء الخطاب تتماسك وتتسق وتنسجم فيما بينها بطريقة خفية، لا نكاد نلمسها إلا بالقراءة المعمقة المتأنية التي يسعى المتلقي من خلالها إلى فك الرسائل المشفرة، والدلالات العميقة الكامنة في بنية الخطاب.

مكتبة البحث

ـ القرآن الكريم

المصادر والمراجع

1 ـ الاستلزام الحواري في التداول اللساني، العياشي أدراوي، الجزائر، منشورات الاختلاف، ط1، 2011.

2 ـ أصول السرخسي، أبوبكر أحمد بن أبي سهل السرخسي، ت: أبو الوفا الأفغاني، لبنان بيروت، دار المعرفة للطباعة والنشر، ط1، 1993.

3 ـ آفاق جديدة في البحث اللغوي المعاصر، محمود أحمد نحلة، مصر، دار المعرفة الجامعية، دط، 2002.

4 ـ الاقتضاء في التداول اللساني، عادل فاخوري، الكويت عالم الفكر، ديسمبر 1989.

5 ـ الاقتضاء وانسجام الخطاب، ريم الهمامي، ليبا، دار الكتاب الجديد المتحدة، ط1، 2013، ص35.

6 . التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن عاشور، تونس، الدار التونسية، دط، 1984.

7 . التداوليات علم استعمال اللغة، حافظ إسماعيلي علوي، الأردن إربد، عالم الكتب الحديث، ط1، 2011.

8 . التداولية عند العلماء العرب، مسعود صحراوي، لبنان، دار الطليعة، ط1، 2005.

9 . التداولية اليوم، علم جديد للتواصل، جاك موشلار و آن روبول، ت: سيف الدين دغفوس و محمد الشيباني، لبنان بيروت، دار الطليعة، ط1، 2003.

10 . التعريفات، الشريف الجرجاني، لبنان بيروت، دار الكتب العلمية، ط3، 1988.

11 . تفسير المراغي، أحمد مصطفى المراغي، مصر، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، ط1، 1946.

12 . الحجاج والحقيقة وآفاق التأويل بحث في الأشكال والاستراتيجيات، علي الشبعان، ليبيا، دار الكتاب الجديد المتحدة، ط1، 2010.

13 . دلالة الاقتضاء وأثرها في الأحكام الفقهية، دراسة في علم أصول الفقه، نادية محمد الشريف العمري، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، ط1، 1988.

14 . ديوان المتنبي، لبنان بيروت، دار الطليعة، دط، دت.

15 . كتاب العين، الخليل بن أحمد الفراهيدي، ت: عبد الحميد هنداوي، لبنان بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 2002.

16 . الكشاف، جار الله أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري، ت:عادل أحمد عبد الموجود و علي محمد معوض، السعودية الرياض، مكتبة العبيكان، ط1، 1998.

17 . لسان العرب، ابن منظور، تح: عبد الله علي الكبير وزملاؤه، مصر القاهرة، دار المعارف، دط، دت.

18 . اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، طه عبد الرحمن، المغرب الدار البيضاء، المركز الثقافي العربي، ط2، 2006.

19 . محاضرات في فلسفة اللغة، عادل فاخوري، ليبا، دار الكتاب الجديد المتحدة، ط1، 2013.

20 . المستصفى من علم الأصول، أبوحامد الغزالي، لبنان بيروت، دار إحياء التراث العربي، ط3، 1993، ج2، ص186.

21 . المضمر، كاترين كيربرات . أوركيوني، تر: ريتا خاطر، لبنان، المنظمة العربية للترجمة، ط1، 2008.

22 . المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية، مصر، مكتبة الشروق الدولية، ط4، 2004.

23 . مفتاح العلوم، أبو يعقوب يوسف بن محمد بن علي السكاكي، ت: عبد الحميد هنداوي، لبنان بيروت، دار الكتب العلمية، ط1.

24 . مقامات السيوطي، جلال الدين السيوطي، ت: محمد إبراهيم سليم، الجزائر، دار الهدى، دط، دت.

25 . المنجد في اللغة والأعلام، لبنان، دار المشرق، ط1، 2005.

26 . النكت في إعجاز القرآن، الرماني، ت:محمد خلف الله وزملاؤه، مصر القاهرة، دط، 1986.